mroftalp htehaB ni knil muideM

أ.د. علي الشبل | ما حكم شم الطيب للمُحرِم؟

علي عبدالعزيز الشبل

المحرم لا يتقصد شم الطيب. فاذا مر بسوق او مرة بالمسجد والكعبة الان تطيب فلا يتقصد المحرم شم هذا الطيب. ان تقصده وقع في المحذور فان جاء الى مكان قد طيب قبله ولم يتقصته لا بأس - 00:00:00

اما اذا جاء متقصدا ان يشم الطيب في هذا المكان فيدخل في من مس الطيب بتنشقه وتقصد استنشاقه والله اعلم. شيخنا مس الطيب او او شم الطيب هو نعم المس لان المس اظهر - 00:00:21

اه احوال اظهروا احوال شمي هو المس وهو ان يطيب نفسه. فاذا جاء في مكان قصد ان ان يتطيب فيه بشمه ذلك دخل في هذا المحظور في قول جمهور العلماء نعم - 00:00:39